



بيان الإعلان عن القرار الصادر بتاريخ 2021/1/14 في الدعوى التحكيمية امام المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار (ICSID)

بكل اعتزازٍ وسرور تعلن وزارة العدل عن الخبر التالي:

صدر بتاريخ 2021/1/14 عن الهيئة التحكيمية في المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار (ICSID) في واشنطن، القرار النهائي في الدعوى التحكيمية المقدمة بوجه الدولة اللبنانية من قبل السيد عبد الجاعوني وشركة Imperial Holding ش.م.ل. (ICSID case No ARB/15/3)، للمطالبة بالتعويض عن أضرار مزعومة ناتجة عن القرار الصادر عن المديرية العامة للطيران المدني - وزارة الأشغال والنقل بإلغاء شهادتي "مستثمر جوي" (A.O.C.) و"خدمات المساندة الأرضية" (G.H.C.) العائدتين لشركة Imperial Jet s.a.l.

يشكل هذا القرار التحكيمي انتصاراً مهماً للبنان بعد ستة أعوام من الإجراءات التحكيمية.

فقد ردّ القرار المذكور معظم طلبات الجهة المدعية وتقديراتها للأضرار المزعومة التي بلغت قيمتها، ابتداءً، ما يزيد عن مليار ومئتي مليون دولار أميركي، واستند الى التقديرات الواقعية المقدمة من الدولة اللبنانية والتي بلغت /218,205.00/ دولار أميركي، وهو المبلغ الذي قضى به القرار للجهة المدعية، مع الفائدة البالغة 5,22 بالمئة، في حين انه قضى بأن تدفع الجهة المدعية للدولة اللبنانية المصاريف التي تكبدتها هذه الأخيرة عن المرحلة الأولى من المحاكمة والبالغة قيمتها /478,939.24/ دولار أميركي، وعن المرحلة الثانية منها والبالغة قيمتها /125,861,64/ دولار أميركي، مع الفائدة البالغة 5,22 بالمئة. فتكون محصلة القرار التحكيمي أنه أصبح يستحق للدولة اللبنانية في ذمة الجهة المدعية مبلغ /266,201.88/ دولار أميركي، وأمسى المطالب مطالباً...

وغنيّ عن البيان أن القرار الحاضر يشكل ثمرة الجهود المبذولة بتفانٍ وإخلاصٍ ومهنيةٍ عالية من قبل المعنيين كافةً بمتابعة الدعوى، للدفاع الصلب عن حقوق الدولة اللبنانية والمحافظة على المال العام.

لقد آثرت الدولة اللبنانية الصمت طيلة فترة المحاكمة بالرغم من كل ما أُشيع حول القضية، وبالرغم أيضاً من صدور قرار غير نهائي عن الهيئة التحكيمية بتاريخ 2018/6/25 وقع في غالبية حيثياته وفقراته الحكومية لصالح الدولة، وذلك ضناً بمصلحتها وبموقعها في النزاع العالق امام المحكمة التحكيمية، ولكن زمن الصمت قد ولى ولهذا الملف وغيره تنمة.

بيروت في 2021/1/19